

الناسخ والمنسوخ في القرآن (1)

الحمد لله على التوفيق، والشكر لله على التحقيق، وأشهد أن لا إله إلا هو شهادة سالك من الدليل أوضح طريق، ومنزه له عما لا يجوز ولا يليق. وصلى الله على أشرف فصيح، وأطرف منطيق، محمد أرفق نبي بأمته وألطف شفيق وعلى أصحابه، وأزواجه وأتباعه إلى يوم الجمع والتفريق، وسلم تسليماً كثيراً .
أما بعد

فإن نفع العلم بدرايته لا بوراثته وبمعرفة أغواره لا بروايته وأصل الفساد الداخل على عموم العلماء تقليد سابقهم، وتسليم الأمر إلى معظيهم، من غير بحث عما صنفوه ولا طلب للدليل عما ألفوه. وإنني رأيت كثيراً من المتقدمين على كتاب الله عز وجل بأرائهم الفاسدة، وقد دسوا في تصانيفهم للتفسير أحاديث باطلة وتبعهم على ذلك مقلدوهم، فشاع ذلك وانتشر، فرأيت العناية بتهذيب علم التفسير عن الأغاليط من اللازم.

سبب كتابه هذا الموضوع

إن سبب الحديث والتفصيل في هذا الموضوع هو بسبب من يريد أن يشكك في ديننا ويسمى نفسه جميل وهو قبيح ومسلم وهو ليس له علاقة بالإسلام لا من قريب ولا من بعيد ، وحتى نرد على الباطل بالحق ونقرع الشبهة بالحجة وليعلم بأن الباطل وأهله مهما جمعوا من شبهات وضعت بسبب قلوبهم المريضة أو أغراضهم الدنية لن يزدوا إلا حسرة وذلاً ومهانة لأن الإسلام يعلو ولا يعلى عليه ودين الله محفوظ من التبديل والتحريف . والحمد لله رب العالمين

معنى النسخ في لغة العرب

من المهم جداً معرفة الأصل اللغوي الذي اشتق منه المصطلح الشرعي، وذلك بالرجوع إلى كتب أئمة اللغة والتفسير ولا نعتمد على الدارج من لغتنا فقط. واعلم أيها القارئ الكريم أن رجوعنا للمعنى اللغوي وأساليب العرب في البيان في خطبهم وأشعارهم وتراكيب بلغاتهم ومقاصدهم في كلامهم ، ضرورة حتمية نظراً لنزول القرآن بلغة العرب، فلا بد لمعرفة وفهم قضاياهم من الرجوع للعرب القدماء الذين نزل القرآن بلغتهم، ولا يخفى عليك أن العجمة قد عمت

وطالت جميع الألسن ولم يعد فينا سيوبه ولا الأخفش فضلاً عن الشافعي الحجة في اللغة أو أبي الأسود الدؤلي وأمثاله من أئمة اللغة وأربابها ،

وما أجمل ما قاله الامام محمد الطاهر بن عاشور: أن القرآن كلام عربي فكانت قواعد العربية طريقاً لفهم معانيه وبدون ذلك يقع الغلط وسوء الفهم لمن ليس بعربي بالسليقة ونعني بقواعد العربية مجموع علوم اللسان العربي وهي : متن اللغة والتصريف والنحو والمعاني والبيان . ومن وراء ذلك استعمال العرب المتبع من أساليبهم في خطبهم وأشعارهم وتراكيب بلغاتهم ويدخل في ذلك ما يجري مجرى التمثيل والاستئناس للتفسير من أفهام أهل اللسان أنفسهم لمعاني آيات غير واضحة الدلالة عند المولدين (التحرير والتنوير) .

ما معنى النسخ يا أئمة العربية ؟

يقول امام العربية الخليل بن أحمد الفراهيدي : **النَّسخُ والانتساخُ** : اكتباك في كتابٍ عن معارضه ،

والنسخُ : إزالتكُ أمراً كان يُعملُ به ثم **تنسخه** بحادثٍ غيره كالأية تنزلُ في أمر ثم يخفف **فتنسخ** بأخرى فالأولى منسوخة والثانية ناسخة

وتناسخُ الورثة وهو موتُ ورثةٍ بعد ورثةٍ والميراثُ لم يقسمْ وكذلك تناسخُ الأزمنة والقرنُ بعدَ القرنِ . (العين:4\102)
ويقول ابن المنصور

1- نسخ الشيء ينسخه نسخاً وانتسخه واستنسخه اكتبه عن معارضه التهذيب النسخ اكتبك كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف والأصل نسخة والمكتوب عنه نسخة لأنه قام مقامه والكا تب ناسخ ومنتسخ ؛ والاستنساخ كتب كتاب من كتاب وفي التنزيل ("هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ") (29 الجاثية) أي نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله وفي التهذيب أي نأمر بنسخه وإثباته (وهذا المعنى الذي ذكره الدكتور)

2- والنسخ إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه وفي التنزيل ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها والآية الثانية ناسخة والأولى منسوخة ؛ وقرأ عبدالله بن عامر ما ننسخ بضم النون يعني ما ننسخك من آية والقراءة هي الأولى ؛ قال ابن الأعرابي : النسخ تبديل الشيء من الشيء وهو غيره ونسخ الآية بالآية إزالة مثل حكمها ؛ والنسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو قال أبو عمرو حضرت أبا العباس يوماً فجاء رجل معه كتاب الصلاة في سطر حر والسطر الآخر بياض فقال لثعلب إذا حولت هذا الكتاب إلى الجانب الآخر أيهما كتاب الصلاة ؟ فقال ثعلب كلاهما جميعاً كتاب الصلاة لا هذا أولى به من هذا ولا هذا أولى به من هذا.

قال الفراء وأبو سعيد : مسخه الله قرداً ونسخه قرداً بمعنى واحد ونسخ الشيء بالشيء ينسخه وانتسخه أزاله به وأداله والشيء ينسخ الشيء نسخاً أي يزيله ويكون مكانه.

قال الليث : النسخ أن تزيل أمراً كان من قبل يعمل به ثم تنسخه بحادث غيره.

قال الفراء : النسخ أن تعمل بالآية ثم تنزل آية أخرى فتعمل بها وتترك الأولى والأشياء تناسخ تداول فيكون بعضها مكان بعض كالدول والملوك ، وفي الحديث لم تكن نبوة إلا تناسخت أي تحولت من حال إلى حال يعني أمر الأمة وتغاير أحوالها والعرب تقول نسخت الشمس الظل وانتسخته أزالته والمعنى أذهبت الظل وحلت محله ؛

قال العجاج : إذا الأعادي حسبونا نخنخوا بالحدرد والقبض الذي لا ينسخ أي لا يحول ونسخت الريح آثار الديار غيرتها والنسخة بالضم أصل المنتسخ منه والتناسخ في الفرائض والميراث أن تموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يقسم وكذلك تناسخ الأزمنة (لسان العرب بتصرف يسير)

النسخ في اللغة على معنيين

أحدهما : الرفع والإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل إذا رفعت ظل الغداة بطلوها وخلفه ضوءها. ومنه قوله تعالى: فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ .

والثاني : تصوير مثل المكتوب في محل آخر، "يقولون" نسخت الكتاب ، ومنه قوله تعالى : إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ .

والضرب الثالث : المباح وقد اختلف العلماء هل هو مأمور به والصحيح أنه مأذون فيه = غير = مأمور به ، ويجوز أن يدخله النسخ عن وجه واحد وهو النسخ إلى التحريم ،

مثاله : أن الخمر مباحة ثم حُرمت . وأما نسخ الإباحة إلى الكراهة ، فلا يوجد ، لأنه لا تناقض ، فأما انتقال المباح إلى كونه واجبا فليس بنسخ ، لأن "إيجاب" المباح إبقاء تكليف لا نسخ ؛

وأما القسم الثاني من الخطاب : وهو النهي فهو يقع على ضربين

أحدهما: على سبيل التحريم، فهذا قد ينسخ بالإباحة، مثل تحريم الأكل على الصائم في الليل بعد النوم والجماع . والثاني: على سبيل الكراهة، لم يذكر له مثال.

فصل

فأما "الأخبار" فهي على ضربين

أحدهما: ما كان لفظه لفظ الخبر، ومعناه معنى الأمر كقوله تعالى: لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ فهذا لاحق بخطاب التكليف في جواز النسخ عليه.

والثاني: الخبر الخالص ، فلا يجوز عليه، لأنه يؤدي إلى الكذب وذلك محال. وقد حكى جواز ذلك عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم والسدي وليس بشيء يعول عليه : وقال أبو جعفر النحاس، وهذا القول عظيم جدا يثول إلى الكفر، لأن قائلًا لو قال : قام فلان ثم قال : لم يقم، فقال : نسخته لكان كاذبا .

وقال ابن عقيل: الأخبار لا يدخلها النسخ، لأن نسخ الأخبار كذب وحوشي القرآن من ذلك .

فصل

وقد زعم قوم

أن المستثنى ناسخ لما استثنى منه، وليس هذا بكلام من يعرف ما يقول، لأن الاستثناء إخراج بعض ما شمله اللفظ، وليس ذلك بنسخ، وكذلك التخصيص، وقد يجوز بعض السلف فيقول "هذه الآية نسخت هذه الآية. أي: نزلت بنسختها".

قال الراغب: نسخ: إزالة شيء يتعقبه كنسخ الشمس الظل والظل الشمس والشيب الشباب . فتارة يفهم الإزالة وتارة يفهم منه الإثبات وتارة يفهم منه الأمران "مفردات القرآن"

- 4 الامام العلامة محمد الطاهر بن عاشور : وقد يطلق على الإزالة فقط دون تعويض كقولهم نسخت الريح الأثر وعلى الإثبات لكن على إثبات خاص وهو إثبات المزيل وأما أن يطلق على مجرد الإثبات فلا أحسبه صحيحا في اللغة وإن أوهمه ظاهر كلام الراغب وجعل منه قولهم نسخت الكتاب إذا خططت أمثال حروفه في صحيفتك إذ وجدوه إثباتا محضا لكن هذا توهم لأن إطلاق النسخ على محاكاة حروف الكتاب إطلاق مجازي بالصورة أو تمثيلية الحالة بحالة من يزيل الحروف من الكتاب الأصلي إلى الكتاب المنتسخ ثم جاءت من ذلك النسخة "التحرير و التتوير".

الباب الأول

بيان جواز النسخ والفرق بينه وبين البداء

اتفق جمهور علماء الأمم على جواز النسخ عقلا وشرعا وانقسم اليهود في ذلك ثلاثة أقسام ،
فالقسم الأول قالوا : لا يجوز عقلا ولا شرعا، وزعموا أن النسخ هو عين البداء .

والقسم الثاني : قالوا: يجوز عقلا وإنما منع الشرع من ذلك وزعموا أن موسى، عليه السلام، "قال" إن شريعته لا تنسخ من بعده، وإن ذلك في التوراة ، ومن هؤلاء من قال: لا يجوز النسخ إلا في موضع واحد، وهو "أنه" يجوز نسخ عبادة أمر الله بها بما هو أثقل على سبيل العقوبة لا غير .

والقسم الثالث : قالوا: يجوز شرعا لا عقلا واختلف هؤلاء في عيسى ومحمد، صلى الله عليهما،

فمنهم من قال: لم يكونا نبيين لأنهما "لم يأتيا بمعجزة"، وإنما أتيا بما "هو من جنس" الشعوذة" .

ومنهم من قال: كانا نبيين صادقين، غير أنهما لم يبعثا بنسخ شريعة موسى ولا بعثا إلى بني إسرائيل إنما بعثا إلى العرب والأميين .

فصل

وأما الدليل على جواز النسخ

عقلا فهو أن التكليف "لا يخلو" أن يكون موقوفا على مشيئة المكلف أو على مصلحة المكلف، فإن كان الأول، فلا يمتنع أن "يريد" تكليف العباد عبادة في مدة معلومة ثم يرفعها ويأمر بغيرها.

وإن كان "الثاني" فجائز أن تكون المصلحة للعباد في فعل عبادة زمان دون زمان "ويوضح هذا أنه قد جاز" في العقل تكليف عبادة متناهية كصوم يوم، وهذا تكليف انقضى بانقضاء زمان ،

ثم قد ثبت أن الله تعالى ينقل من الفقر إلى الغنى ومن الصحة إلى السقم "ثم" قد رتب الحر والبرد والليل والنهار وهو أعلم بالمصالح "وله" الحكم .

فصل

وأما الدليل على جواز النسخ شرعا

أنه قد ثبت أن من دين آدم عليه السلام وطائفة من أولاده، جواز نكاح الأخوات وذوات المحارم والعمل في يوم السبت ثم نسخ ذلك في شريعة موسى وكذلك "الشحوم" كانت مباحة ثم حرمت في دين موسى، فإن ادعوا أن هذا ليس بنسخ فقد خالفوا في اللفظ دون المعنى.

فصل وأما قول من قال

لا يجوز النسخ إلا على وجه العقوبة فليس بشيء، لأنه إذا أجاز النسخ في الجملة جاز أن يكون للرفق بالمكلف، كما جاز للتشديد عليه.

فصل وأما دعوى من ادعى

أن موسى - عليه السلام - أخبر أن شريعته لا تنسخ فمحال . ويقال : أن ابن الراوندي " علمهم أن يقولوا: **أن موسى قال: لا نبي بعدي** ، ويدل على ما قلنا : أنه لو صح قولهم لما ظهرت المعجزات على يد **عيسى عليه السلام** ؛ لأن الله تعالى لا يصدق بالمعجزة من كذب **موسى** فإن أنكروا معجزة **عيسى** لزمهم ذلك في معجزة **موسى**، فإن اعترفوا ببعض معجزاته، لزمهم تكذيب من نقل عن **موسى** عليه السلام "لأنه قال لا نبي بعدي ومما يدل على كذبهم فيما ادعوا أن اليهود ما كانوا يحتجون على نبينا محمد **✖** بكل شيء.

وكان نبينا صلى الله عليه وسلم مصدقا لموسى عليه السلام، وحكم عليهم بالرجم عملا بما في شريعة موسى [صلى الله عليه وسلم] فهلا احتجوا عليه بذلك، ولو احتجوا لشاع نقل ذلك، فدل على أنه قول ابتدع بعد نبينا محمد **✖** .
فصل: وأما قول من قال: أن **عيسى ومحمدا** عليهما السلام كانا نبيين لكنهما لم يبعثا إلى بني إسرائيل فتغفيل من قائله، لأنه إذا أقر بنبوة نبي فقد أقر بصدقه، لأن النبي لا يكذب، وقد كان **عيسى** عليه السلام يخاطب بني إسرائيل، ونبينا **✖** يقول: (بعثت إلى الناس كافة) ويكاتب ملوك الأعاجم .

فصل فأما الفرق بين النسخ والبداء

فذلك من وجهين: أحدهما أن النسخ "تغيير" عبادة أمر بها المكلف، وقد علم الأمر حين الأمر أن "التكليف" المكلف بها غاية ينتهي الإيجاب "إليها" ثم يرتفع بنسخها. والبداء "أن ينتقل الأمر عن ما أمر به" وأراده دائما بأمر حادث لا بعلم سابق .

والثاني: أن "سبب" النسخ لا يوجب إفساد الموجب لصحة الخطاب الأول، والبداء يكون "سببه" دالا على إفساد الموجب، لصحة الأمر الأول، مثل أن يأمره بعمل يقصد به مطلوبا فيتبين أن المطلوب لا يحصل بذلك الفعل "فيبدو" له ما يوجب الرجوع عنه، وكلا الأمرين يدل على قصور في العلم والحق عز وجل منزّه عن ذلك .

الباب الثاني إثبات أن في القرآن منسوخا

انعقد إجماع العلماء على هذا إلا أنه قد شذ من لا يلتفت إليه فحكى أبو جعفر النحاس أن قوما قالوا: ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ وهؤلاء قوم لا يقرون ، لأنهم خالفوا نص الكتاب ، وإجماع الأمة قال الله عز وجل : **ما ننسخ من آية أو ننسأها .**

وأخبرنا المبارك بن علي قال أخبرنا أحمد بن قريش، قال: أخبرنا إبراهيم بن عمر البرمكي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إسماعيل بن العباس الوراق، قال: بنا : عبد الله بن أبي داود، وقال: حدثنا محمد بن عامر بن إبراهيم عن أبيه، عن شهل بن سعيد عن الضحاک عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى **يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ** قال: في الناسخ والمنسوخ قال ابن أبي داود : وحدثنا يعقوب بن سفيان، قال : حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما : **يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ** ويقول: يبدل الله ما يشاء من القرآن فينسخه ويثبت ما يشاء فلا يبدله، وما يبدل وما يثبت وكل ذلك في كتاب .

قال ابن أبي داود وحدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبي داود، وقال: حدثنا همام، عن قتادة عن عكرمة في قوله: **يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ** قال: ينسخ الآية بالآية فترفع، وعنده أم الكتاب، أصل الكتاب ، قال : وحدثنا علي بن حرب، ومصعب بن محمد ويعقوب بن سفيان، قالوا: حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن محمد بن

كعب في قوله عز وجل : **يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ** قال: نزلت في الناسخ والمنسوخ ، قال: وحدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا كثير بن يحيى، قال: حدثنا أبي، قال: بنا يونس بن عبيد، وهشام بن حسان جميعا، عن محمد بن سيرين **يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ** يرفعه، ويثبت ما يشاء فيدعه مقرا له قال: وحدثنا موسى بن هارون، قال حدثنا الحسين قال: بنا شيبان عن قتادة **مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ** قال: المحكمات الناسخ الذي يعمل به قال وحدثنا محمد بن معمر: قال: بنا روح، قال: حدثنا الحسن بن علي بن "عفان" عن عامر بن الفرات عن أسباط عن السدي **يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ** ما يشاء من المنسوخ ويثبت من الناسخ، قال: وحدثنا... **مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ** قال: ... لم تنسخ ورواه سفيان عن سلمة عن الضحاك، قال: المحكمات الناسخ .

أخبرنا إسماعيل ابن أحمد قال : أخبرنا إسحاق بن أحمد الكاذبي قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، رضي الله عنه قال : حدثني أبي قال : حدثنا وكيع عن سلمة "بن نبيط" عن الصحابة قال: المتشابه ما قد نسخ، والمحكمات ما لم ينسخ .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : **أَبِيٌّ أَعْلَمْنَا بِالْمَنْسُوحِ**.

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاريخ النشر : 11/10/2010

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com